أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن

من منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجريين

د. طه حسين عوض هُــديل

أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية المساعد – جامعة عدن

مقدِّمــة:

شكّل الوقف الإسلامي أفضل صور التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمعات الإسلامية عبر العصور، وقد حثنا الإسلام منذ البعثة المحمدية على التصدق من أمولنا لكي ننال الأجر والثواب من الله (ﷻ)، ومن هنا جاءت اهتمامات الكثير من أهل الخير والميسورين من رجال الدولة وعلماء الإسلام والفقهاء والمشايخ، بل وبسطاء الناس ممن يرجون الأجر والثواب بإنشاء وتعمير المساجد ودور العلم، وأماكن السكن للطلاب والمنقطعين، المجهزة بكل ما تحتاج إليه من مقومات السكن والإقامة، بما فيها المطابخ التي يحصل الطلاب على قوتهم اليومي منها، بل وحتى مصاريفهم اليومية التي تساعدهم وتشجعهم على الاستمرار في الدراسة لظروف بعضهم المادية الصعبة، وبحكم ما تحتاج إليه هذه الدور من صرفيات يومية وأموال لاستمرار عطائها راح هؤلاء يوقفون عليها أفضل ما لديهم من أراضٍ زراعية، وعقارات وغيرها راجين من الله (ﷻ) الرضا والثواب، وقد مُيزت اليمن منذ منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجري بنهضة علمية كبيرة، شملت في إطارها بناء دور العلم والعبادة من المدارس والكتاتيب والمساجد، ودور السكن للطلاب والمنقطعين، وجهزوها بكل ما تحتاج إليه؛ لتهيئة الأجواء المناسبة لطلاب العلم للدراسة والبحث والتركيز، وعدم الانشغال بالأمور الدنيوية التي من الممكن أن تلهيهم عن دراستهم، ولاستمرار بقاء مثل هذه المنشآت راحوا يدعمونها بالأموال؛ وخوفاً من التقصير أوقفوا عليها من أفضل أموالهم وأملاكهم، كصدقة جارية، وعينوا على هذه الأوقاف المختصين من الموظفين وأهل الخبرة لتسيير أمورها والإشراف عليها، وتوزيع مردودها بالشكل الصحيح، وقد ساعد هذا الأمر اليمن في العصر الإسلامي على أن تشهد نهضة علمية عظيمة لا مثيل لها في تاريخها بسبب كثرة الأوقاف، التي وصل ريعها حتى دور العبادة والعلم في الحرمين الشريفين، علماً بأننا قد حصرنا دراستنا هذه وحددناها بمنتصف القرن السادس الهجري إلى نهاية القرن الثامن الهجري، وعلى وجه الخصوص نهاية سنة 800هـ / 1397م، لما لهذه الحقبة من خصوصية في الجانب العلمي، وما شهدته من كثرة للأوقاف على المؤسسات التعليمية، والأساليب المختلفة لإدارتها والعناية بها، وتسيير أمورها، مما مثّل صورة طيبة للتواصل الاجتماعي بين الناس في اليمن التي تعد جزءاً مهماً من الحضارة العربية والإسلامية. إلاّ أن السؤال الذي يضع نفسه أمامنا، والإجابة عليه ستكون أساس دراستنا: **هل كان نجاح المؤسسات التعليمية في اليمن**

في المدة المذكورة يعود إلى كثرة الأوقاف التي أوقفت عليها؟ أو يعود إلى الإدارة الصحيحة، والتصريف الصحيح والمنظم لأموال هذه الأوقاف؟

ومن هذا المنطلق جاءت فكرة كتابة هذا البحث ليكون دراسة يمكن الاستفادة منها في مجتمعاتنا الإسلامية اليوم التي تفتقر – في بعض البلاد منها – إلى هذا الجانب المهم من جوانب التكافل الاجتماعي، لاسيَّما وأن الجميع يعدّون مثل هذه الأمور من اختصاص السلطة والحاكم، متناسين ما حثنا عليه ديننا الإسلامي الحنيف من السعي في تقديم الصدقات والأوقاف، كواجب إنساني دون الاعتماد على بعضنا أو غيرنا، ولأن التاريخ عبرة وعظة، يمكن الاستفادة من تجاربه وأحداثه الرائعة وخاصة في أمور الوقف والصدقات المختلفة التي عرفها الناس في العالم العربي، وكانت جزءاً من حضارته الإسلامية قمنا باختيار هذا الموضوع وتحديداً في اليمن – هذا الجزء المهم من جسم الدولة العربية الإسلامية عامة والخليج العربي خاصة –.

ولتحقيق الهدف المنشود قمنا بتقسيم بحثنا هذا إلى ***مقدمة وستة محاور رئيسة***، خصصنا ***المحور الأول*** منها لإعطاء لمحة تاريخية عن الحركة العلمية في اليمن، والأسباب التي ساعدت على تطورها وازدهارها، ودرسنا في ***المحور الثاني*** الوقف الإسلامي في اليمن، مشيرين إلى مفهومه، ومشروعيته، والعوامل التي شجعت أفراد المجتمع اليمني على تقديمه، والشروط المفروضة لقبوله، وأفردنا ***المحور الثالث*** لدراسة أشكال الوقف الإسلامي في اليمن، وأنواعه، وخصصنا ***المحور الرابع*** لتعرف على مراحل تطور الوقف الإسلامي في اليمن، وبحثنا في ***المحور الخامس*** عن الطرق والأساليب التي تم بها إدارة الأوقاف وتنظيمها، وخصصنا ***المحور السادس*** والأخير لدراسة أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن في المدة المذكورة، وأنهينا بحثنا هذا بأهم النتائج التي توصلنا إليها.

أولاً- الحركة العلمية في اليمن:

خضعت اليمن منذ منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجري لحكم دولتين عدت من أفضل الدول التي حكمتها، وهي: الدولة الأيوبية (569 – 626هـ/ 1173– 1229م)[1]، وجزء كبير من الدولة الرسولية (626 – 800هـ/1229 – 1397م)[2]، وقد شهدت اليمن في مدة

---

(1) تنسب هذه الدولة إلى سلاطين بني أيوب في مصر، وكانت بداية عهدهم باليمن عندما أرسل السلطان صلاح الدين الأيوبي أخاه توران شاه إليها على رأس قوة عسكرية كبيرة تمكنت من دخول اليمن سنة 569هـ، في ظل أوضاع متردية كانت تعيشها البلاد بسبب حالة التجزئة التي كانت تعاني منها. انظر عن هذه الأوضاع: الحكمي، نجم الدين عمارة بن علي، تاريخ اليمن المسمى المفيد في أخبار صنعاء وزبيد وشعراء ملوكها وأعيانها وأدبائها، ط 3، تحقيق: محمد بن علي الأكوع، المكتبة اليمنية، صنعاء، 1985م، ص83 – 88، 139 – 141؛ يحيى بن الحسين بن القاسم، غاية الأماني في أخبار القطر اليماني، ج 1، تحقيق: عبد الفتاح عاشور، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1968م، ص316.

(2) حكمت الدولة الرسولية اليمن من سنة 626 – 858هـ / 1229 – 1454م، وتنسب إلى محمد بن هارون بن أبي الفتح بن يوحى بن رستم الغساني التركماني جد السلطان المنصور نور الدين عمر بن علي بن رسول مؤسس هذه الدولة. ابن حاتم، بدر الدين محمد، السمط الغالي الثمن في أخبار الملوك من الغز باليمن، تحقيق: ركس سمث، لندن، 1974م، ص105 – 197؛ الخزرجي، علي بن الحسن، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، ج 1، عنى بتصحيحه: محمد بسيوني عسل، مطبعة: الهلال، القاهرة، 1329هـ/ 1911م، ص26، 27.

حكم هاتين الدولتين تطور وازدهار في نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية والثقافية، ونهوض في مختلف العلوم الشرعية والدراسات اللغوية والأدبية والعلوم العقلية والإنسانية، فضلاً عمَّا صاحب ذلك من رُقي عمراني عظيم شمل مختلف المنشآت الحكومية والخدماتية، ودور العلم والعبادة في مختلف مدن اليمن وقراها، وتبرز لنا أهمية هذه الحقبة الزمنية لاسيَّما الأيوبية – تحديداً – كون سلاطينها هم أكثر من أهتم بإنشاء المدارس، ودور العلم المختلفة في اليمن، ودعموها بالأوقاف الهائلة للصرف من ريعها على تلك المؤسسات التعليمية، وتذكر المصادر التاريخية[1] أن الملك المعز إسماعيل بن طغتكين بن أيوب هو أول من أنشأ المدارس من الغز[2] في اليمن، خاصة في مدينتي تعز[3] وزبيد[4]، وحرصاً منه على الحفاظ على هذه المدارس والإنفاق عليها وعلى ملحقاتها، والملتحقين بها من الطلاب والمدرسين والمعيدين، وترميم ما قد يتشعث منها بسبب عوامل الزمن أوقف المعز إسماعيل على هذه المدارس الأوقاف الجيدة [5] التي تغنيها عن الحاجة إلى صدقات الناس، وتضمن لها دوام عملها، وعدم توقفها، لما قد تواجهها من أزمات مالية قد تعيق عملها كمؤسسة في حاجة دائمة إلى دعم مالي مستمر، وقد سار على نهج المعز أمراء الدولة الأيوبية وأعيانها، ومن نهج نهجهم من الميسورين من الفقهاء والعلماء والتجار والمقتدرين من عامة الناس ونسائهم حتى انتهاء هذه الدولة.

وقد أعطى سلاطين الدولة الرسولية منذ إعلان قيام دولتهم جل اهتمامهم بنواحي الحياة المختلفة؛ فعاشت اليمن في ظل حكمهم أفضل فترات ازدهارها وتطورها ليس على مستوى الحياة السياسية فقط، بل على مختلف المستويات، ومن الملاحظ أن ما وصلت إليه اليمن في هذه الحقبة الزمنية كان بسبب ما تميز به الرسوليون من حنكة وعلم وعدل وحسن خلق، حتى أنهم لم يكونوا رجال سياسة فقط، بل جمعوا بين السياسة والتجارة والثقافة في مختلف العلوم، مما أعطاهم إلماماً كاملاً بمختلف المعارف، وجعلهم يعالجون أمور دولتهم سواءً أكانت سياسية أو اقتصادية أو علمية بحكمة وعقلانية، ويعد السلطان المنصور نور الدين عمر بن علي بن رسول مؤسسُ هذه الدولة (ت: 647هـ / 1249م) مِنْ أشهر مَنْ عُرِف بذلك، إذ كان سياسياً ضليعاً، كما كان تاجراً، وطالبَ علم، وكذلك كان ولده السلطان المظفر يوسف الأول (ت: 694هـ / 1294م) سياسياً وتاجراً واقتصادياً وخبيراً في مختلف العلوم، وقد سار على نهجهم من جاء بعدهم من أبنائهم وأحفادهم

---

(1) ابن الديبـــع، وجيه الدين أبو الضياء عبد الرحمن بن علي، قرة العيــون بأخبار اليمن الميمون، حققه وعلق عليه: محمد بن علي الأكوع، ط2، دار بساط، بيروت، 1409هـ / 1988م، ص285.

(2) الغُــز: جِنس مِنَ التُّرْك. الفيومــي، أحمد بن محمد علي (ت: 770هـ / 1368م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج2، دار الفكر،بيروت، د.ت،مادة (غز). وقد عرف بني أيوب بأنـهم غُز مع أنـهم أكراد. ابن حاتم، السمط الغالي الثمن، ص10.

(3) تَعِــزُّ: مدينة مشهورة في السفح الشمالي لجبل صَبِر، كانت عاصمة الدولة الرسولية. الأكوع، إسماعيل بن علي، البلدان اليمانيــة عند ياقوت الحموي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت/ مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، 1408هـ/1988م، ص60 – 61.

(4) زبيد: من أشهر المدن اليمنية المعروفة بالعلم والعلماء عبر التاريخ،وتقع في الجهة الجنوبية من محافظة الحديدة، وقد سميت باسم واديها المعروف بوادي زبيد. الويسي، حسين بن علي، اليمن الكبرى كتاب جغرافي تاريخي، ط 2، مكتبة الإرشاد، صنعاء، 1412هـ/ 1991م، ص104 – 105.

(5) ابن الديبع، قرة العيون، ص285.

وولاتهم وأمرائهم الذين عرفوا بقدراتهم السياسية وخبراتهم الاقتصادية ومنجزاتهم العلمية [1]، ومنشآتهم المعمارية، التي أوقفوا عليها من أفضل أموالهم وأملاكهم وأراضيهم ومزارعهم، راجين من ذلك التقرب إلى الله (ﷻ)، وتشجيع الفقهاء والعلماء ودعمهم، ومساعدة الفقراء من الطلاب[2]، للتفرغ للعلم والابتعاد عن غيره من ملاهي الحياة وملذاتها، ويبدو أن لانفتاح اليمن على العالم الخارجي والتشرب بثقافات الغير دوراً فيما وصلت إليه اليمن من تطور في مختلف مناحي الحياة، لاسيَّما العلمية، بعد الاستفادة من تجارب الشعوب العربية والإسلامية المجاورة لها التي بلغت فيها الحضارة الإسلامية مبلغا عظيم فيما يخص التعليم والوقف عليه وغير ذلك.

إلاّ أن من أكثر الأمور التي ساعدت على تطور الحركة العلمية في اليمن وزيادة الوقف الإسلامي عليها – في ذلك الحين – ما قدمه سلاطين آل رسول أنفسهم من إسهامات علمية تمثلت في قيامهم بإنشاء دور العلم والعبادة وتخصيص أفضل الأوقاف عليها، واتجاههم إلى تشجيع البحث العلمي، ودراسة أنواع العلوم، وتأليفهم الكتب المتعلقة بها ووقفها، مكونين بذلك ثروة علمية هائلة أغنت المكتبة اليمنية والعربية، وشكلت رافداً من روافد الحضارة العربية والإسلامية في مختلف العلوم والفنون الدينية والأدبية والطبية والزراعية والفلكية والهندسية والجغرافية والتاريخية والعسكرية[3]، فضلاً عن اهتمامهم بالعلماء اليمنيين، والعلماء الوافدين من مختلف الأقطار الإسلامية، ودعمهم بالمال لكي يكون ذلك دافعاً قوياً لهم ولغيرهم من كبار العلماء للقدوم إلى اليمن والاستقرار فيها؛ للاستفادة من علمهم وخبراتهم، ولدراسة العلوم المختلفة، وتشجيعهم على تأليف الكتب المتعلقة بها، وإقامة الاحتفالات تكريماً لجهودهم التي يبذلونها[4].

وإضافة إلى ذلك شجع بنو رسول على إنشاء المكتبات التي تحتوي على أمهات المصادر، وراحوا يرسلون المختصين إلى الأقطار العربية والإسلامية لكي يشترونها بأثمان باهظة، وألحقوها بمكتبات قصورهم ودواوينهم الخاصة، وأوقفوا بعضها على المدارس والمساجد التي أنشؤوها، لتكون عوناً لطلاب العلم القادمين من مناطق اليمن المختلفة أو من خارجها، ممن سمعوا بما تحتويه هذه البلاد من كنوز العلم والمعرفة، وكان السلطان المظفر يوسف من أكثر بني رسول اهتماماً بهذا الجانب، إذ خصص الأموال لشراء الكتب، وأوقفها على المدارس والمساجد التي بناها، ثم سار على نهجه معظم بني رسول وعلماؤهم وفقهاؤهم الذين اهتموا بشراء الكتب العلمية، وأنشؤوا المكتبات الخاصة بهم، وأوقفوا منها في المساجد والمدارس التي كانوا يدرسون فيها[5].

---

[1] الملك الأشرف، أبو العباس إسماعيل بن العباس، فاكهة الزمن ومفاكهة الآداب والفنن في أخبار من ملك اليمن على أثر التبابعة ملوك العصر والزمن، (الباب الخامس)، تحقيق: علي حسن معيلي، رسالة دكتوراه، جامعة تونس، تونس، 2005م، ص450 – 456، 465 –466، 570 – 571، 756 – 758، 808 – 809.

[2] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص84 – 85، 276 – 277، 441 – 442؛ ج2، ص125 – 126، 159، 317 – 318.

[3] حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،ج1، مكتبة وكالة المعارف التركية، اسطنبول، 1360هـ/1941م، ص422.

[4] انظر: الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج2، ص188، 297.

[5] الجندي، أبو عبد الله بهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب، السلوك في طبقات العلماء والملوك، تحقيق: محمد بن علي الأكوع، مكتبة الإرشاد، ط2، 1416هـ/1995م، ج1، ص290 –291، 393، 472؛ ج2، ص30، 62، 87، 401، 432.

وخلاصة القول، أن اليمن برزت علمياً وثقافياً في مدة حكم الدولتين الأيوبية والرسولية، لعوامل متعددة ذكرناها سابقاً، وزاد عليها ما حصلت عليه المؤسسات التعليمية والدينية من أوقاف ودعم مادي ساعد على تطوير التعليم ومؤسساته، ومن التحق بها من الطلاب ورجال العلم، حتى أن ذلك الأمر شجع على أن يكون للوقف إدارته المستغلة القادرة على تسيير أموره بالشكل الصحيح، لحمايته وحماية أمواله من أصحاب المصالح، الذين قد يجدون في أموال الوقف خير وسيلة لجمع الأموال والثروة، لهذا قبل الحديث عن كيفية إدارة الأوقاف الإسلامية في اليمن لابد من التعرف أولاً على مراحل تطور الوقف في اليمن، مع إعطاء لمحة حول معنى الوقف.

ثانياً- الوقف الإسلامي في اليمن

اشتهرت اليمن منذ عصر الدولة الأيوبية بكثرة أوقافها التي سخرت للصرف على مختلف منشآت ودور العلم والعبادة، وقد شجعت تلك الأوقاف على زيادة التكافل الاجتماعي بين الناس في داخل المجتمع، لاسيَّما وأن ريعها وصل إلى بيوت الفقراء والمساكين والأيتام والأرامل وأبناء السبيل والمنقطعين، وخفف من الأعباء المنوطة على كاهل هؤلاء، وساعدتهم على مواجهة مستلزمات الحياة تجاه أبنائهم بإلحاقهم بدور العلم، على الرغم من أوضاعهم المادية الصعبة التي لولا أموال الأوقاف لما تمكنوا من تعليمهم والوصول بهم إلى أرفع المستويات، لهذا قبل الحديث عن هذه الأوقاف ومراحل تطورها، والدوافع التي شجعت الميسورين على التسابق في تقديمها، وشروطها وغير وذلك لأبد أولاً من التعرف على مفهوم الوقف كما جاء في اللغة والاصطلاح.

1- مفهوم الوقف ومشروعيته

الوقف في اللغة: الحبس، والسبيل، والمنع، كأن يقال: وقفت الدَّارَ وَقْفاً، حَبَسْتُهَا في سبيل الله، والجمع أوْقَافٌ[1]، والوقف في الاصطلاح عند الفقهاء: حَبْسُ مالٍ يمكن الانتفاع به، وَصَرْفُ مَنْفَعَته لجهة مُعَيَّنة، ويجُوز في الخيرات ابتداءً وانتهاءً، وفي غيرها ابتداءً وينتهي بالخيرات [2]، والوقف حبس العين – كمسجد أو بستان أو مدرسة – عن التمليك للناس، وتسبيل منافعها؛ أي منع العين من أن يتملكها أحد من الناس؛ لأنها انتقلت إلى ملك الله تعالى، لكن للناس أو لبعضهم أن يستفيدوا من منافعها وثمراتها وخيرها، تبعاً لرغبة الإنسان الواقف، أي الذي وهبها لله [3]. ولا يجوز للواقف بعد ذلك التصرف فيها، أو الرجوع في الوقف، ولا تورث عنه، لخروجها عن ملكه، واتجاه منافعها لمن وقفت عليه[4]، وقد شكّل الوقف الإسلامي لمشروعيته الدينية أفضل صور التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمعات العربية والإسلامية، منذ أن دعا الله (ﷻ) إلى ذلك في

---

[1] الفيومي، المصباح المنير، ج2، مادة (وقف).

[2] المـــاوردي، علي بن حبيب، الحاوي الكبير، تحقيق: علي بن محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ / 1994م، ص7، 511، 515؛ المعجم الوجيز، وزارة التربية والتعليم، القاهرة، 1425هـ / 2004م، ص679.

[3] الموسوعة العربية العالمية، ج27، ط2، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، 1419هـ/ 1999م، ص125.

[4] الكـــردي، أحمد الحجي، الأحـــوال الشخصية الأهلية – والنيابة الشرعية– والوصية– والوقف– والتركات، منشورات جامعة دمشق، ط5، دمشق، 1413هـ / 1993م، ص199.

كتابه العزيز بقوله: **{ لَن تَنَالُوا البرَّ حَتَّى تُنفِقُوا ممَّا تُحبُّونَ وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم }**[(1)]، وقوله تعالى: **{ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض}**[(2)]، وقوله تعالى: **{ وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون }** [(3)]، وقد حثت تلك الآيات الناس وشجعتهم – منذ البعثة – على الإنفاق، لاسيَّما وأن الوقف يدخل في الإنفاق عموماً[(4)]، في حين يتبين لنا من خلال ما جاء في السنة النبوية الشريفة مدى أهمية فعل الخيرات، ومنها: التصدق والإنفاق وتقديم الأوقاف ومشروعيتها في الإسلام، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – عن الرسول (ﷺ) أنه قال: « **إذا مات ابن أدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له** »[(5)]، وما رواه ابن عمر –رضي الله عنها – قال: أصاب عمر –رضي الله عنه – بخيبر أرضاً فأتى النبي (ﷺ) **فقال:** « **أصبت أرضاً لم أُصب مالاً قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها** »فتصدق بها عمر، أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه[(6)].

2 -العوامل التي دفعت اليمنيين إلى تقديم الأوقاف

إن القارئ لما جاء في المصادر التي أرّخت لليمن منذ منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجري يجد أن هناك الكثير من الإشارات التي يذكر فيها الوقف الإسلامي الذي كان يوقفه أهل اليمن على المؤسسات التعليمية، ونتيجة لذلك قد يتبادر إلى ذهن أي باحث سؤال حول: العوامل التي دفعت هؤلاء اليمنيين على اختلاف فئاتهم وشرائحهم لتقديم مثل هذه الأوقاف؟ ومن خلال دراستنا للموضوع يمكن حصر تلك العوامل في الآتي:

أ -الرغبة في مرضات الله تعالي، والتقرب إليه بالصدقات، عملاً بما جاء في كتابه العزيز، وما ورد عن نبيه الكريم (ﷺ) من أحاديث شريفة، كُرست معظمها لإرشاد المسلمين لفعل الخيرات والتصدق بالأموال التي بها تمحي الخطايا، ولأن الوقف جانب من جوانب الصدقة بموجب ما جاء في الكتاب والسنة فضل الكثير تقديم هذه الأوقاف كصدقات جارية لهم حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو ما سوف نلاحظه عند دراستنا لمثل هذه الأوقاف.

---

(1) سورة آل عمران: آية (92).

(2) سورة البقرة: آية (267).

(3) سورة البقرة: آية (272).

(4) أبوالخيل، سليمان بن عبدالله، الوقف في الشريعة الإسلامية حكمه وحكمته وأبعاده الدينية والاجتماعية، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1429هـ / 2008م، ص14.

(5) رواه الترمــذي في كتاب الأحكام، باب (الوقف)، وقال: حسن صحيح. انظر: الترمذي، محمد بن عيسى،سنن الترمذي،ج 3، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ، ص 660.

(6) رواه البخاري في كتاب الشروط، باب (الشرط)، انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج 4، ط1، تحقيــق: قاسم الشماعي الرفاعي، دار القلم، بيروت، 1407هـ / 1987م، ص384 – 385.

ب -كثرة الأموال، وتنامي الثروة لدى الكثير من أبناء اليمن من أصحاب السلطة أو التجار الميسورين وكبار ملاك الأراضي الذين لم يجدوا سبيل إلى مساعدة أبناء مجتمعهم إلاّ ببناء المدارس والمساجد وملحقاتها ودور الضيف، والوقف عليها من أفضل أراضيهم وعقاراتهم، أو تقديم الصدقات الدائمة لمن لا مال له من المحيطين بهم، للتخفيف عنهم، ولمساعدتهم على العيش، وتدريس أبنائهم.

ت -نظرة بعض الميسورين إلى الأوقاف كجانب من جوانب التكافل الاجتماعي بين الأغنياء والفقراء، ورغبتهم في تشجيع غيرهم من أصحاب الأموال على مد يد العون للمحتاجين من الطلاب المعدمين، والمدرسين البسطاء لخلق حالة من التوازن المعيشي بين أفراد المجتمع، وزيادة الروابط الأخوية بينهم.

ث -حب أهل اليمن للعلماء، والتعليم، وحثهم الطلاب من أبنائهم وغيرهم على تحصيله، وتذليلهم الصعاب المادية التي قد تعيقهم وتعيق مُعلميهم؛ بوقف يكفل لهم دعم مادي دائم يساعدهم على الاستمرار في التحصل العلمي.

ج -كثرة عدد الوافدين من قرى وبوادي اليمن البعيدة إلى المدن اليمنية الكبرى التي عرفت بازدهار العلوم والمدارس فيها مثل: عدن وصنعاء وتعز وحضرموت وزبيد وغيرها، أو كذا القادمون من خارج اليمن لتلقي العلوم على يد كبار علماء اليمن، والحاجة لاستقبال مثل هؤلاء وتسكينهم، والإنفاق عليهم مدة بقائهم، وتمويلهم بما يحتاجونه من كتب ومصادر تسهل تعلّمهم.

ح -عجز بعض المؤسسات التعليمية عن أداء مهامها التدريسية بسبب ضعف الإنفاق عليها، لعدم وجود داعم لها أو أوقاف تقوم بكفايتها، وهو ما استوعبه الكثير من أصحاب الأموال والميسورين.

خ -الوضع المادي المتدهور للعديد من الشرائح الاجتماعية البسيطة والفقيرة، وفشل الكثير منها في إلحاق أبنائها بالمدارس التعليمية البعيدة عنها، والصرف عليهم وتوفير ما قد يحتاجونه من نفقات دراسية، ومصروفات، وكتب وملابس وغيرها من مستلزمات التعليم، مما جعل بعض الميسورين يوقفون من أفضل أموالهم للصرف على مثل هؤلاء الطلاب الفقراء والمنقطعين منهم.

3 -**شروط الوقف**:

من الطبيعي جداً أن يكون هناك شروط متعددة لا بد أن تتوافر في أي واقف (متبرع) أو أي وقف يتم تقديمه لله تعالي لأجل قبوله شرعاً، ويشترط في الواقف أن يكون أهلا للتبرع، والأهلية؛ ويعني ذلك: أن يكون حراً مكلفاً رشيداً، فلا يصح الوقف من عبد؛ لأنه لا يملك، وإن ملك فملكه قاصر؛ لأنه يؤول إلى السيد. كما لا يصح الوقف من صغير، ولا مجنون، ولا سفيه

لعدم أهليتهم للتبرع؛ وذلك لأن الوقف تبرع وإسقاط للملك بلا عوض، فلذلك اتفق الفقهاء – رحمهم الله – على أنه لابد أن يكون المتبرع أهلا للتبرع[1].

وفي الوقت نفسه، يشترط في الموقوف عليه أن يكون معيناً كشخص أو جماعة أو جهة كالمساجد والمدارس والأربطة ودور الأيتام وغيرها والوظائف المعينة عليها، والأعمال التي حض الشرع عليها وندب إليها كطلب العلم والصدقة على الفقراء والأيتام ومداواة المرضى، ولا يصح الوقف على جهة معصية كالوقف على قطاع الطرق، أو على المغنين، أو على المبتدعة، لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان، ولأن في الوقف على المعصية إشاعة لها، وتقوية لجانبها، وهذا مناف لمقاصد الشرع من الأوقاف [2]. ويقول صاحب كتاب: (الحاوي الكبير) [3] إن: " صحة الوقف ممن يجوز وقفه، وما يجوز وقفه معتبر بخمسة شروط:

أ - إن يكون معروف السبيل ليعلم مصرفه وجهة استحقاقه.

ب -إن تكون مسبلة مؤبدة لا تنقطع، فإن قدر بمدة بطل.

ت -إن يكون على جهة تصح ملكها، أو التملك لها، لأن غلة الوقف مملوكة، و تصح إلاّ فيما يصح أن يكون من ذلك مالكاً.

ث -ألا يكون على معصية، فإن كان على معصية لم يجز، لأن الوقف طاعة تنافي المعصية.

ج -ألا يعود الوقف عليه، ولا شيء منه، وإن وقفه على نفسه لم يجز.

ثالثاً- أشكال الوقف الإسلامي في اليمن:

كانت ظاهرة الوقف الإسلامي من أسمى الظواهر الاجتماعية والعلمية التي عرفها المجتمع اليمني في المدة من منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجري، لانتشارها بشكل واسع في عموم مناطق ومدن اليمن وقراها، وخدمتها للعديد من المؤسسات التعليمية والاجتماعية التي تعود بالخير والمنفعة والمعرفة على كافة فئات الناس البسيطة، وقد اختلفت أشكال تلك الأوقاف التي وجدت في اليمن والمعروفة بالأوقاف الخيرية[4]، ما بين:

أ – أراضٍ زراعية (أطيان): تميزت بمواقعها المهمة، ووفرة مياهها، وجودة تربتها، وكثرة خيراتها، ومنتجاتها الزراعية، ومردودها المالي الكبير، وكان أشهر هذه الأراضي والأودية هي التي أوقفها الملوك والسلاطين وكبار الأمراء والولاة والفقهاء والعلماء والميسورون من عامة الناس على المؤسسات التعليمية، وعلى الرغم من كثرة تلك الأراضي الزراعية إلاّ أن أفضلها ما أوقفه السلاطين وكبار رجال دولتهم لمساحتها الواسعة، وجودتها، وكثرة منتجاتها، وتورد لنا

---

[1] أبو الخيل، سليمان بن عبد الله بن حمود، الوقف وأثره في تنمية موارد الجامعات، الإدارة العامة للثقافة والنشر، الرياض، 1425هـ/ 2004م، ص135 – 136.

[2] المرجع نفسه، ص136 – 139.

[3] الماوردي، ج7، ص519 – 525.

[4] قُسم الوقف الإسلامي إلى قسمين: الأهلي أو الذري المخصص للأهل والذرية؛ والخيري المخصص لأعمال الخير في المجتمع، وكان الوقف الخيري أكثر انتشار في اليمن، انظر عن هذين القسمين: أبا الخيل، الوقف في الشريعة الإسلامية، ص 51 – 57.

المصادر التاريخية إشارات لبعض سلاطين الأسرتين الأيوبية والرسولية ممن أوقفوا من أراضيهم الزراعية لله (ﷻ)، ولخدمة العلم والتعليم في اليمن، مما جعل اليمن تبرز علمياً كواحدة من أبرز البلاد الإسلامية، لما اشتهرت به من تطور علمي مدعوم من أموال الوقف الإسلامي الذي كان يتبرع به عامة الناس على اختلاف أطيافهم [1]. كما أوقف بعضهم ثمر بعض الأشجار مثل النخيل والكروم على بعض المدارس أو المساجد التي قاموا بإنشائها، ويبدو أنه بعد بيعها يستفاد من ثمنها في الصرف على تلك المساجد والمدارس وعلى الطلاب والمدرسين، مثلما فعل السلطان المؤيد داؤد بن رسول، والسلطان الأفضل العباس عندما أوقفوا على المدارس التي بنوها في تعز أفضل أطيانهم، وأشجار النخيل والكروم وغيرها من الثمار[2]، وبلغ ببعضهم مثل السلطان المجاهد إلى أن يوقف على المساجد والمدارس التي قم بإنشائها أفضل أملاكه وأراضيه وضياعاً بكاملها في وادي زبيد للإنفاق على تلك المؤسسات العلمية والدينية[3]، وهو ما قام به أيضاً بعض من أهل الخير أمثال الرجل الصالح يحيى بن سالم بن فضل (عاش في القرن السادس الهجري) الذي أوقف جميع نخله في حضرموت لوجه الله تعالى[4].

ب – <u>منشآت تعليمية ومؤسسات حيوية</u> : يدخل في إطارها دُور العلم من مدارس وكتاتيب، ومساجد بملحقاتها، ومساكن (دار مضيف) للمدرسين والمعيدين والطلاب والمنقطعين الذين يسكنون في مناطق بعيدة عن مواقع سكنهم، إضافة إلى الأماكن المخصصة لأعداد الأطعمة لهم، فضلاً عمّا تم إيقافه من منشآت تم تأجيرها ليعود ريعها لصالح تلك المدارس والكتاتيب والمساجد، ويدخل ضمن هذه المنشآت: المحلات التجارية الكبيرة، والدكاكين، والحوانيت، والمغاسل، ومعاصر الزيوت، والحمامات، والفنادق[5]، وقد أدى المردود العائد من تلك الأوقاف العقارية غايته في سد حاجات المساجد ودُور العلم، وضمان استمرارها اليومي وعدم توقفها، بل وفاضت أموال بعض تلك العقارات ليصرف منها على مرافق حيوية أخرى مثل دور الأيتام، وعلى بعض الفئات المسحوقة في المجتمع، مثل الفقراء والمساكين والأرامل وغيرهم [6]، وهو ما جعل ريع تلك الأوقاف يقدم خدمات إنسانية جليلة للتعليم والمجتمع.

---

[1] انظر: جمال الدين أبو الفتح يوسف بن محمد، صفة بــلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماة تاريخ المستبصر، اعتنى بتصحيحها: أوسكو لو فجرين، ط2، دار التنوير، بيروت، 1407هـ / 1986م، ص246 – 247؛ الجندي، السلوك، ج1، ص382، 383 – 385؛ الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص441؛ الملك الأشرف، فاكهة الزمن، (الباب الخامس)، ص 290 – 291؛ ابن الديبـــع، وجيه الدين أبو الضياء عبد الرحمن بن علي، الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، تحقيق: يوسف شلحد، دار العودة، بيروت، 1983م، ص84 – 85؛ بامخرمة، عفيف الدين أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد، تاريخ ثغر عدن،ج1، مطبعة: بريل، ليدن، 1936م، ص200 – 201، 239.

[2] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص441؛ ج2، ص159.

[3] الخزرجي، المصدر نفسه؛ ج2، ص126.

[4] بامخرمـــة، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، مج 2، تحقيق: عبد الرحمن جيـــلان صغير، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، 1425هـ / 2004م، ص2500.

[5] بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص131. وسوف يتم الحديث عن ذلك بالتفصيل لاحقاً.

[6] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص276،

ت – كتب علمية: كما اتجه العديد من أهل اليمن إلى خدمة التعليم بطرق أكثر حضارية، تساعد على تسهيل وصول المعرفة إلى طلاب العلم؛ لتكون في متناول أيدي الجميع، دون مشقة أو عناء، حتى أن بعضهم تحمل مشاق السفر، وتكلف الأموال، وتعرض للمخاطر لأجل ذلك، وسافر بعضهم إلى بلادٍ بعيدة من أجل شراء الكتب، وجلبها إلى اليمن [(1)]، لإيقافها للمدارس، ومكتبات المساجد القريبة منهم أو التي قاموا بإنشائها، كما ذهب بعضهم إلى إعادة نسخ هذه الكتب، وتقديمها كوقف للمساجد ودور العلم، وممن اشتهر بذلك الأمير جوهر بن عبدالله المعظمي – مولى بني زريع، وصاحب حصن الدملوة في تعز حتى عصر الملك سيف الإسلام طغتكين بن أيوب – الذي كان ينسخ الكتب والمقدمات بيده ويوقفها في أماكن متفرقة من جوامع ومساجد ومدارس اليمن، ويذكر الجندي[(2)] أنه وجد منها في جامع الجند ثلاثين جزءاً (ختمة كاملة)، ووجد نحوها أيضاً موقوفة لدى أبناء بعض فقهاء اليمن. ويذكر أن الفقيه علي بن محمد بن غليس العريقي (ت: 596هـ / 1199م) أوقف على مدارسه التي أنشأها في منطقة وصاب [(3)] كتباً كثيرة ونفيسة ذات قيمة علمية كبيرة، وقد تولى هو شخصياً جمعها والإشراف عليها لأهميتها[(4)]. وقد شجع وجود مثل تلك الكتب المهمة والنادرة الموقوفة في العديد من المكتبات اليمنية بعض الفقهاء والعلماء وطلاب العلم على تحويل مواقع سكنهم والإقامة بالقرب من تلك المكتبات العامرة، وتورد لنا المصادر أسماء بعض هؤلاء الفقهاء، أمثال: الفقيه مقبل بن محمد بن زهير بن خلف الهمداني (عاش في القرن السادس الهجري) الذي انتقل إلى منطقة ذي أشرق التابعة اليوم لتعز للإقامة فيها رغبة في مكتباتها الموقوفة هناك [(5)]، ومن الملاحظ أن ذلك الأمر جعل العديد من أهل الخير يتنافسون لإيقاف مكاتبهم لخدمة العلم، لتكون كتبهم في متناول أيدي جميع الطلاب والدارسين، وتمدنا المصادر التاريخية بأسماء العديد من هؤلاء الذين كان لأوقافهم من الكتب دوراً عظيماً في النهضة العلمية الشاملة التي شهدتها اليمن في المدة موضوع الدراسة، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر: الفقيه الإمام سيف السُنَّة أبو الحسن أحمد بن محمد بن سلمة البريهي السكسكي الكندي (ت: 585هـ/ 1189م) الذي عُرف بامتلاكه للعديد من أمهات الكتب، وخاصة الفقهية منها التي أوقف أكثرها على مسجد السنة بذي جبلة بمنطقة إب، وبعضها الآخر في مسجد الجند، وقد بلغت كتبه الموقوفة ما يزيد على المائة كتاب كان أكثرها في علوم القرآن والسُنّة، ومنها: صحيح مسلم، وكافي الصيرفي وغيره، وحباً في العلم ونشر المعرفة عمد سيف السنة إلى استنساخ الكتب الفقهية، وإرسالها إلى مكة المكرمة لبيعها هناك ليشتري بثمنها أوراقاً

---

(1) **الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص278،**

(2) **انظر: الجندي، السلوك، ج1، ص384.**

(3) **وصاب: صقع واقع في سمت جبال السروات المحاذية لتهامة زبيد. ابن الديبع، قرة العيون، ص 254، حاشية رقم (3).**

(4) **الوصابي، وجيه الدين عبد الرحمن بن عمر الحبيشي، تاريخ وصاب الاعتبار في التواريخ والآثار، تحقيق: عبد الله محمد الحبشي، مركز الدراسات اليمنية، صنعاء، 1979م، ص199؛ الشرجي، أبو العباس أحمد بن عبد اللطيف، طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص، دار المناهل، بيروت، 1406هـ / 1986م، ص240.**

(5) **انظر: الجندي، السلوك، ج1، ص275.**

مصرية أو بغدادية يستفيد منها في إعادة النسخ، وقد بلغ به الأمر إلى أن ينسخ سنوياً عدد من أمهات الكتب، في علوم القرآن والسُنّة، كما كان يبيع ما حُصِّل من حبوب تابعة للمسجد؛ ليشتري بثمنها أوراقاً وأحباراً يعيد بها نسخ الكتب، ثم يوقفها على المسجد، وتورد المصادر التاريخية ما يؤكد ما قدمه سيف السنة من كتب موقوفة من خلال العبارات التي كان يخطها على كل كتاب يقوم بنسخه ووقفه على طلاب المذهب السني ومن هذه العبارات قوله:

هذا الكتاب لوجه الله موقــوف منا إلى الطالب السُنّي مصروف

ما للأشاعر الضلال في حسبي حق ولا للذي في الزيغ معروف[1]

إضافة إلى ذلك، وجد بخطه على كتاب صحيح مسلم الذي كان قد نسخهُ بيده عبارة قال فيها: ((وقفه أحمد بن محمد بجميع الكتب المنسوبة إليه من الحديث، والأصول، والفروع والفرائض، والتفسير، واللغة، والنحو، وهي ثمانون كتاباً على أهل السنة يقدم فيها من يوجد فيه الشروط المذكورة؛ يعني ببيتيه اللذين ذكرتُ ...، ثم قال من ذلك ذريته أي يتقدم من وجد فيه شروط البيتين من ذريته ونسله وبنيهم ونسلهم، ثم قراباته من عصباته أي يتقدم من قراباته من عصباته، فمن خرج عن الشرط ببدعة أو ما يرد به الشهادة خرج من الوقف، فإن تاب عاد استحقاقه ولا حقّ في الوقف لمبتدع، وإذا لم يبق مستحق من نسله فأهل السنة فيها سواء أبداً ما بقيت، لعن الله من يتملكها، أو يملكها أو يسعى في فساد الوقف أو يكتمها وعلى من يستحقها أن يعيرها من ينتفع بها إذا سئل بشرط الحفظ. كتبه أحمد بن محمد تقبل الله منه كان الوقف سنة أربع وثمانين وخمسمائة))[2]. كما أوقف الفقيه أحمد بن زيد اليزني (توفي بعد سنة 580هـ/ 1184م) في قرية الأنصال – إحدى قرى العوادر بالقرب من تعز – نسخة من كتاب: " البيان " للإمام يحيى بن أبي الخير[3]. وأوقف الفقيه مسلم بن أسعد بن عثمان بن أسعد كتباً نفيسة تابعة له على طلبة العلم، وعهد بنظارتها إلى القاضي طاهر بن يحيى (ت: 587هـ/ 1191م)[4]. في حين يذكر أن الفقيه أبو عبد الله سليمان بن أسعد الجدني الحميري (ت: 593هـ/ 1196م) امتلك العديد من الكتب العلمية النافعة وقد أوقفها لصالح الدارسين من طلاب العلم في قريته سودة بالجند[5].

إلاّ أن أكثر الكتب العلمية والمعرفية التي تم إيقافها على المدارس والمساجد في اليمن كانت في عصر الدولة الرسولية، التي يُعد سلاطينها من أوائل الناس مساهمة في ذلك، وممن عُرف منهم بوقفه للكتب والمكتبات النادرة والنفيسة السلطان المظفر يوسف الأول المشهور بحبه لجمع الكتب وشراءها من داخل اليمن وخارجه، وإيقافها على دور العلم، والمساجد التي كان يقوم بإنشائها[6]. كما كان ولده السلطان المؤيد الذي وُصِف بأنه أخذ من كل فنٍ من العلم بنصيب، أكثر

---

[1] الجندي، السلوك، ج1، ص318 – 323؛ بامخرمة، قلادة النحر، مج2، ص2515 – 2517.

[2] الجندي، المصدر نفسه والجزء، ص322.

[3] الجعدي، طبقات فقهاء اليمن، ص206.

[4] الجندي، السلوك، ج1، ص338.

[5] الجندي، المصدر نفسه والجزء، ص291؛ الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص276 – 278.

[6] الجندي، المصدر نفسه والجزء، ص338.

أكثر بني رسول جمعاً لخزائن الكتب التي كان يوقفها على دور العلم والعبادة التي ينشئها [1]، ويذكر أن خزانته جمعت على ما يقال – من جهة التقريب – ما ينيف على مئة ألف مجلد، وأنه كان ببابه العالي ما ينيف على عشرة من النسَّاخ ينسخون أمهات الكتب التي ترفع إلى خزانته العالية بعد التأكد من صحتها ومقابلتها بالأصل [2]، وقد أوقف من أمهات تلك الكتب على مدرسته المؤيدية بتعز فقط خزانة من الكتب النفيسة مشتملة على مصنفات غريبة المعاني من التفسير والفقه والحديث واللغة والنحو والتصريف، وبها أمهات الكتب من كل فن غريب، وبها تفسير القرآن العظيم للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي المسمَّى بمفتاح الغيوب (ت: 606هـ/ 1209م)، وهو نادر للوقوع،... وبها نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: 478هـ/ 1085م)، وما بقي من الكتب فعظيم الشَّأن نادر في بابه [3]. ولم يكن السلطان الأشرف إسماعيل بن الأفضل العباس أقل جوداً في وقفه أمهات المصادر على دور العلم والمساجد التي أنشأها، ومن بينها المكتبة التي ضمت الكثير من الكتب النفيسة في كل فن، والتي أوقفها على مدرسته الأشرفية في تعز [4]. ومن أشهر من أوقف الكتب من بني رسول أيضاً الأمير أسد الدين محمد بن بدر الدين حسن بن رسول (ت: 677هـ / 1278م)، الذي عرف بنسخه للعديد من الكتب والمصاحف والمقدمات ووقفه لها على المدارس التي قام ببنائها. في حين سلك رجال الدولة الرسولية وأمراؤها المحبون لفعل الخير، ونشر العلم طريق سادتهم فيما يخص شراء الكتب ووقفها، وأشهر من ذكر منهم الأمير ميكائيل بن أبي بكر الموصلي (ت: 648هـ/1250م) والي الجند في عهد السلطان المنصور نور الدين عمر الذي أوقف كتب كثيرة على مدرسته التي عمرها بالجند[5]، والقاضي الرشيد ذو النون بن محمد بن ذي النون المصري (ت: 663هـ / 1264م)، الذي أوقف كتباً كثيرة اشتملت على الكثير من العلوم العقلية والنقلية على مدرسته الرشيدية التي بناها بتعز [6]، والطواشي جوهر بن عبد الله المجاهدي (ت: 755هـ/ 1354م)، الذي أوقف عدة كتب جليلة على مسجده الذي بناه في تعز، ومدرسته التي بناها في زبيد[7]، كما أوقف والي الجند أبو بكر بن علي الرضي سنة 724هـ / 1323م كتباً عديدة في مسجد الأشاعر بزبيد، وكذلك أوقف والي عدن وزبيد في عهد المظفر الأول غازي بن المعمار كتباً كثيرة على نفس المسجد، ويذكر أن الأمير عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن يحيى الحيد اليمني الكوفي (ت: 718هـ/ 1318م)، كان يمتلك خزائناً من الكتب في النحو واللغة وفي مختلف

---

[1] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص441؛ الملك الأشرف، طرفة الأصحاب، الباب الخامس، ص565.

[2] انظر: ابن عبد المجيد، تاج الدين عبد الباقي، تاريخ اليمن المسمى بهجـــة الزمن في تاريخ اليمن، تحقيق: عبد الله محمد الحبشي ومحمد أحمد السنباني، ط1، دار الحكمة، صنعاء، 1408هـ / 1988م، ص180 – 181، .

[3] انظر: المصدر نفسه، ص220، وحاشية رقم (5)، ص221، وحاشية رقم (3) .

[4] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج2، ص317 – 318.

[5] الجندي، السلوك، ج2، ص71، 549.

[6] بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص77 – 78.

[7] الملك الأفضل، العطايا السنية، ص290 – 291.

العلوم ليس لها نظير كان قد ورثها عن والده، ونتيجة لحبه للعلم وطلبته أوقف هذه الخزائن لطلبة العلم في صنعاء[1]. في حين نجد أن إيقاف الكتب في العصر الرسولي لم يقتصر على حكام هذه الدولة ورجالها بل شارك فيه العديد من عامة الناس ممن أرادوا تقديم خدمة للمجتمع، ومنهم الفقيه أبو عبد الله محمد بن بطال المشهور ببطال الركبي (ت: 633هـ/ 1235م)، الذي أوقف جميع كتبه التي جمعها من أماكن متفرقة على مدرسته التي بناها بذي يعمد من أعمال الدملوة بتعز [2]. لهذا نجد أن ما تم إيقافه من مكتبات وكتب في مختلف التخصصات والفنون العلمية إنما يدل على المستوى الحضاري التي وصلت إليه اليمن في جانب الوقف الإسلامي، وما كان له من مردود على التعليم الذي وصل في المدة موضوع الدراسة إلى أعلى مستوياته.

وعلى أية حال، فقد اختلف غرض الموقِفين في الجهة التي أوقفوا أموالهم وأملاكهم عليها، فسخر بعضهم ما أوقفوه للصرف على جهات معينة، يمكن حصرها في الآتي:

أ- للمدارس والمساجد والأربطة بغرض الصرف عليها وإصلاح ما تشعث منها، وتوفير الماء والإضاءة لها، وكفاية القائمين عليها، والمرتبين بها من أئمة ومؤذنين ومدرسين ومعيدين وقيمين.

ب- للقيام بالوافدين من طلبة العلم[3].

ت- لرعاية الأيتام، والصرف عليهم وتعليمهم، ودمجهم في المجتمع، بما لا يشعرهم بالنقص[4].

ث- للصرف على الفقراء والمساكين والمنقطعين[5].

رابعاً- مراحل تطور الوقف الإسلامي في اليمن:

من المسلم به أن اليمن عرفت ظاهرة الوقف الإسلامي منذ مدة سابقة لمدة الدراسة إلاّ أن ما ميز الوقف خلال عصر الدولتين الأيوبية والرسولية هو كثرة عدد الواقفين والمتبرعين بأموالهم وعقاراتهم لصالح دور العلم والمساجد، والقائمين عليها، والدارسين فيها، ومن الملاحظ أن هذه الظاهرة لم تأتِ عفوية هكذا خلال حكم الدولتين المذكورتين؛ وإنما مرت بمراحل، وتطورت إلى أن وصلت إلى ما وصلت إليه، فكانت هناك أسباب شجعت الناس على اختلاف أطيافهم على ذلك التطور لإيقاف أموالهم، حتى صار جزءاً كبيراً من تلك المؤسسات التعليمية في عموم اليمن لا يقوم إلاّ على ريع تلك الأوقاف، وإذا تتبعنا مراحل تطور الوقف الإسلامي في اليمن نجد بأنه كان للملوك الدور الأكبر في تشجيع غيرهم على تقديم الأوقاف، في حين قد يكون هؤلاء الملوك قد اقتدوا بغيرهم من رجال العلم والفقهاء والميسورين ممن أوقفوا من أملاكهم البسيطة على بعض المساجد والمدارس التي وجدوا في دعمها بالأوقاف ضرورة لاستمرار بقائها وعطائها، وقد بلغ

---

[1] انظر: الجندي، السلوك، ج2، ص165، 570، 571،.

[2] بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص200 – 201؛ الجندي، السلوك، ج2، ص401.

[3] انظر: الجندي، السلوك، ج1، ص386 – 387.

[4] انظر: وثائق تعليمية من عصر الدولة الرسولية (626 – 858هـ / 1228 – 1454م)، دراسة ونشر وتحقيق : ضيف الله بن يحيى الزهراني وطلال بن جميل الرفاعي، مطبعة: بهادر، مكة، 1417هـ / 1996م، ص13، 16، 87.

[5] بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص239.

من عطاء ملوك اليمن وجودهم إلى أن يصل وقفهم إلى مساجد ومدارس بلاد الحجاز، وظفار الحبوضي[1] وغيرها، لاسيمًا على التي قاموا ببنائها هناك، وهو ما سوف نلاحظه في أثناء تتبعنا لمراحل تطور الوقف.

ومهما يكن من أمر، فإنه من خلال دراستنا لما قُدم من وقف إسلامي في العصر الأيوبي وجدنا بأن الفضل الأول في تقديم الوقف في اليمن – بعد الله – يعود للملك العزيز طُغْتِكين بن أيوب (579 – 593هـ / 1183 – 1196م) الذي أوقف أحسن أراضيه الزراعية في وادي زبيد مثل وادي الجُريب، والجرب، والمسلب على بعض دور العلم والعبادة في اليمن، ولصالح الحرم المكي، وظل يرفع دخلها إلى مكة حتى سنة 615هـ / 1218م، ثم رُفع إلى الديوان بأمر من الملك المسعود يوسف بن الكامل – أخر ملوك بني أيوب في اليمن –، كما أوقف الملك طغتكين دخل أراضي قرية أم الدجاج – الواقعة على ما يبدو في تهامة – ومعها جُمَل من الأراضي الأخرى على الحرم المدني، وأوكل النظر فيها إلى القاضي علي بن الحسين بن وهيب، وظل دخلها يُرفع إلى المدينة حتى أخريات العصر الأيوبي[2]. ومن الملاحظ أن من جاء بعد الملك طغتكين من أبنائه وأحفاده قد اقتدوا بسيرته في هذا الجانب فأوقفوا من أموالهم لوجه الله تعالى، ومنهم الملك المعز إسماعيل بن طغتكين الذي اتبع سيرة والده، فأوقف بسخاء على مدرسته المعروفة بالسيفية التي أنشأها في تعز سنة 593هـ / 1196م– المنسوبة إلى والده سيف الإسلام طغتكين– أحد أفضل الأودية المملوكة له وهو وادي الضباب غربي تعز، في حين أوقف من أفضل أراضيه على مدرسة أخرى كان قد بناها في زبيد سنة 594هـ / 1197م وعرفت بالمعزية أو مدرسة الميلين[3].

كما عُرف عن بعض الأمراء الأيوبيين اهتمامهم بالأوقاف وتقديمهم لها، راجين من ذلك الأجر والثواب، وأشهر من سعى في ذلك الأمير جوهر بن عبد الله المعظمي الذي أوقف وقفاً عظيماً من أراضي وغيرها على جامع عَمّـقْ الذي قام بإنشائه في ناحية الصلو قرب حصن الدملوة بتعز، وخصص ذلك الوقف ليقوم بكفاية هذا الجامع، وجميع الطلبة الدارسين فيه[4]، إلاّ أن أشهر أمراء بني أيوب تقديماً للأوقاف كان الأمير عثمان الزنجيلي [5] الذي قال عنه الجندي[6]: ((ولقد كنت لما قدمت عدن ورأيت ما وقفه هذا الأمير الزنجيلي على الحرم والمسجد الذي بناه على الخان استعظمت قدره، واستكثرت خيره))، ويعد الوقف الجليل الذي كان قد اشتراه الزنجيلي لهذا

---

[1] ظفار الحبوضي: منطقة بين حضرموت وعُمان، وعدادها اليوم من عُمان. ابن الديبع، قرة العيون، ص328، حاشية رقم (7).

[2] ابن المجاور، تاريخ المستبصر، ص246 – 247.

[3] ابن الديبع، الفضل المزيد، ص84 – 85؛ بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص104.

[4] انظر: الجندي، السلوك، ج1، ص382، 383 – 385.

[5] ينسب عثمان الزنجيلي أو الزنجبيلي إلى زنجيلة، قرية من قرى دمشق، وقد قدم اليمن مع الملك المعظم توران شاه بن أيوب، وكان من بين النواب الأيوبيين الذين أوكل إليهم حكم بعض مناطق اليمن،ثم أعلن استقلاله بها، وبقي في اليمن حتى قدم إليها سيف الإسلام طغتكين فهرب خوفاً منه إلى دمشق وبقي فيها حتى توفى سنة 583هـ/ 1187م. انظر: الجندي، السلوك، ج1، ص462 – 463؛ بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص131 – 132.

[6] انظر: السلوك، ج1، ص462.

الغرض في عدن من أكبر الأوقاف؛ لما ضمه من عقارات مختلفة – دكاكين وفنادق وغيرها – أوقفها على الحرم الشريف؛ إضافة إلى عقارات وخانات أوقفها على مسجده الذي بناه في عدن، وعلى مرتاديه من الطلاب والمعلمين وغير ذلك من الأوقاف التي قدمها لدعم التعليم[1].

ولم يكن الفقهاء والعلماء في اليمن خلال العصر الأيوبي أقل جوداً وكرماً من غيرهم فيما يخص الوقف الإسلامي؛ إذ قدم بعضهم خير أملاكه من أراضٍ وعقارات وحوانيت ومكتبات وقفاً على ما أنشؤوه من مدارس، أو وقفاً على الفقراء والمساكين ممن أتعبهم فنق العيش، وأعجزهم عن تأدية واجبهم تجاه أبنائهم بتوفير سبل الحياة المناسبة لتدريسهم وتوفير ما يحتاجونه من ملابس وأدوات يتعلمون بها، ومن أشهر هؤلاء الفقهاء والعلماء الذين أوقفوا من أملاكهم من باب الذكر وليس الحصر: الفقيه علي بن عيسى بن مفلح المليكي الذي عُرف بعظم ماله، وسعة علمه، وكثرة كتبه في مدينة عدن، حتى أنه أوقفها جميعاً لعمل الخير، وأسند تنفيذ الوقف والوصية إلى الشيخ الموفّق يحيى بن يوسف المسلماني سنة 580هـ / 1184م ، ويذكر بامخرمة أنه وجد بثغر عدن أراضٍ تُعرف بتركة المسلماني، ووقف معظمها للصرف على الفقراء والمساكين [2]. كما يذكر أن الفقيه علي بن محمد بن غليس العريقي (ت: 596هـ / 1199م) أوقف العديد من أمواله وأملاكه على المدارس التي أنشأها في منطقة وصاب، وخصص من ريع تلك الأوقاف أموالاً لإطعام طلاب القرآن ودارسي الفقه فيها[3].

وعلى أية حال، فقد كان لقيام الدولة الرسولية دور في تطوير الوقف الإسلامي، لزيادة نسب الأراضي والأطيان والعقارات والمحلات والكتب الموقوفة على المساجد ودور العلم، بعد أن لقيت هذه الظاهرة الاهتمام والعناية والتنظيم والتشجيع من سلاطين وملوك هذه الدولة وأمرائها وعلمائها، ويعد السلطان المنصور نور الدين عمر بن علي بن رسول من أوائل سلاطين بني رسول الذين تحدثت المصادر عمَّا أوقفوه من أموال وعقارات لخدمة التعليم في اليمن، لاسيَّما على المدارس والمساجد التي قام بإنشائها في مناطق متفرقة من اليمن وخارجها، وأشهرها مدرستين في تعز هما: الوزيرية – نسبة إلى مدرسها الوزيري–، والغرابية – نسبة إلى مؤذن فيها عرف بخيره وصلاحه اسمه غراب –، وابتنى مدرسة في عدن، وثلاث مدارس في زبيد يعرفن بالمنصوريات، ومدرسة في مكة وغيرها من المدارس والمساجد وملحقاتها التعليمية التي انتشرت في عموم اليمن، وقد رتب في كل مسجد ومدرسة بناها مدرساً ومعيداً وطلبةً وإماماً ومؤذناً ومعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، وأوقف على الجميع أوقافاً جيدة تقوم بكفايتها [4]. وقد وصل الوقف الوقف الإسلامي إلى أرفع مستواه في عهد السلطان المظفر يوسف الأول بن المنصور نور الدين عمر، وذلك عندما أوقف أفضل أراضيه وأملاكه وأمواله على المساجد والمدارس ودور الضيف

---

[1] بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص131.

[2] المصدر نفسه والجزء، ص239.

[3] الوصابي، تاريخ وصاب، ص199؛ الشرجي، طبقات الخواص، ص240.

[4] للمزيد عن هذه المدارس والمساجد، انظر: الملك الأشرف، فاكهة الزمن، (الباب الخامس)، ص 349.

التي قام بإنشائها في مناطق متفرقة من اليمن، وصلت حتى منطقة ظفار الحبوضي في شرق اليمن، وقد قام ذلك الوقف بكفاية جميع تلك المؤسسات الدينية والتعليمية، وبلغ المردود في بعضها لدرجة زيادة في فائض الأموال والغلة العائدة منها، مما شجع القائمين عليها على الاستفادة منه في جوانب أخرى تخدم العلم والتعليم[1]، وتذكر المصادر التاريخية لنا الدور البارز الذي قام به السلطان الرسولي المؤيد داود بن المظفر (696 – 721هـ / 1297 – 1321م) لتشجيع الوقف الإسلامي والتنويع فيه وفي وسائله، وذلك من خلال ما أوقفه من أطيان وأراضٍ، وأشجار وثمار مثل الكروم، ومكتبات نفيسه وغالية تحتوي على أمهات المصادر التي أوقفها على مدرسته التي أنشأها في مغربة تعز والمعروفة بالمؤيدية، وعلى غيرها من المآثر الدينية والتعليمية [2]. فضلاً عمَّا أوقفه غيره من رجال العلم والسياسة على اختلاف مكانتهم، مما جعل الوقف في عهده يشهد حاله من الازدهار لم تعرف اليمن لها مثيل[3].

وفي الوقت نفسه، شكّلت حقبة السلطان المجاهد علي بن داود (721 – 764هـ/ 1321 – 1363م) نقلة نوعية في تاريخ الوقف في اليمن، بعد أن وصلت موقوفاته إلى مكة المكرمة، وإلى العديد من مدن اليمن وقراها التي انتشرت فيها المدارس والمساجد التي بناها المجاهد، ويبرز لنا مردودها من خلال نوعية هذه الأوقاف التي ضمت محاسن أملاك المجاهد وأفضلها في وادي زبيد – أخصب أودية اليمن وأكثرها خيراً –، بما فيها من رباعٍ وضياعٍ [4]. ولم يكن السلطان الأفضل العباس بن المجاهد (764 – 778هـ/ 1363 – 1377م) أقل جوداً من والده فيما يخص خدمة الحركة العلمية والوقف الإسلامي، ومما يؤكد لنا دوره في ذلك ما قدمه من وقف لمدرسته الأفضلية في تعز ضم العديد من الأراضي الجليلة في وادي ظُبا والأجناد، ونخلاً في موزع على ساحل تهامة، فضلاً عمّا أوقفه من خير أملاكه على مدرسته الأفضلية التي أنشأها في مكة [5]. في حين أوقف السلطان الأشرف إسماعيل بن الأفضل العباس (778 – 803هـ / 1377 – 1400م) على دور العلم والعبادة التي أنشأها مثل المدرسة الأشرفية في تعز وعلى من عمل ودرس فيها وقفاً جيداً ضم العديد من الأراضي والعقارات المتنوعة[6].

وكيفما كان الأمر، فإن الوقف الإسلامي في العصر الرسولي لم يقتصر فقط على الحكام بل شارك فيه العديد من أفراد الفئات الأخرى ممن أرادوا خدمة التعليم، وعلى رأسهم أمراء هذه الدولة وولاتها، وممن أشتهر منهم بتقديمه للأوقاف الأمير ميكائيل بن أبي بكر الموصلي الذي

---

[1] عن هذه المدارس والمساجد وما أوقف عليها وعلى المرتبين فيها انظر: الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج 1، ص276 – 277.

[2] الملك الأشرف، فاكهة الزمن، (الباب الخامس)، ص 365.

[3] انظر عن تلك الأوقاف:ارتفاع الدولة المؤيدية جباية بلاد اليمن في عهد السلطان المؤيد داود بن يوسف الرسولي (721هـ/1321م)، تحقيق: محمد عبد الرحيم جازم، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية، صنعاء، 2008م، ص443 – 444.

[4] الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج2، ص125 – 126.

[5] الملك الأفضل، العباس بن علي بن رسول، العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية،دراسة وتحقيق: عبد الواحد عبد الله الخامري، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، 1425هـ / 2005م، ص79 – 80.

[6] الخزرجي، العقود اللؤلؤية،ج2، ص317 – 318؛ الوقفية الغسانية،مخطوطة محفوظة بدائرة الأوقاف بمدينة تعز، برقم(6)، ص1.

أوقف على مدرسته التي عمرها بالجند وقفاً جيداً يقوم بكفاية المرتبين فيها من المدرسين وطلبة العلم[1]، والأمير الطواشي تاج الدين بدر بن عبدالله المظفري (ت:654هـ/1256م) الذي انتشرت أوقافه على دور العلم والعبادة في عموم اليمن[2]، والأمير عباس بن عبد الجليل التغلبي (ت: 664هـ / 1265م)، والأمير الطواشي نظام الدين مختص بن عبد الله المظفري (ت: 666هـ / 1267م)، والأمير أبو عبد الله محمد بن نجاح (ت: 681هـ / 1282م)، وغيرهم ممن سخروا أموالهم لبناء المدارس والمساجد في اليمن، وأوقفوا عليها من أفضل أملاكهم للقيام بها وكفايتها[3].

كما لم يقتصر الوقف الإسلامي على هؤلاء بل شارك في تقديمه أفراد من فئات بسيطة في المجتمع، وممن عُرف بذلك الفقيه بطال الركبي، الذي أوقف أراضيه على مدرسته التي بناها بذي يعمد من أعمال الدملوة بتعز، وعلى طلبة العلم هناك، ويذكر أيضاً عن الشيخ أحمد بن محمد بن مفضل بن عبد الكريم النزاري (ت: 646هـ / 1248م) أنه أوقف الكثير من أمواله وأراضيه على عدد من دور العلم والعبادة في اليمن فقام بكفاية المرتبين فيها من مدرسين وطلبة وقيمين [4]. كما أوقف القاضي رشيد الدين ذو النون بن محمد بن ذي النون المصري (ت:663هـ / 1264م) على مدرسته بتعز أوقافاً جيدة[5]، وكذلك فعل الفقيه عبد الله بن العباس الحجاجي الشاكري (ت: 670هـ / 1271م) عندما أوقف على مدرسته التي بناها في الجند بعض أملاكه على الرغم من تقصيره في ذلك[6]، وممن ذكروا أيضاً بتقديمهم للأوقاف بسخاء في اليمن الشيخ عبد الوهاب بن رشيد بن عزان العريقي (ت: 672هـ / 1273م)، والخادم فاخر (توفي بعد سنة 696هـ / 1296م) –خادم الدار النجمي بنت علي بن رسول–، وعمر بن العماد (ت: 713هـ / 1313م)، وأبو الدر جوهر بن عبد الله المجاهدي الملقب بالرضواني (ت: 755هـ / 1354م)، وأبو المسك كافور بن عبد الله وزان المؤيدي المجاهدي (ت: 767هـ / 1365م) وغيرهم الكثير[7].

وفي الوقت نفسه، شاركت المرأة في العصر المذكور إلى جانب الرجل في تطوير التعليم والنهوض به، باذلة في ذلك الأموال الطائلة بما ينفع المصلحة العامة، ويعد بناء المدارس والمساجد وتقديم الأوقاف عليها من أهم ما ساهمت به النساء، لما أدته هذه المدارس والمساجد من دور في تخريج شريحة واسعة من العلماء والفقهاء، علماً بأن تلك المدارس لم تكن فقط مكاناً لتلقي العلوم وتدارسها بل كانت مكاناً يتجمع فيه الطلاب من الفقراء والمحتاجين والأيتام، وموضع يتحصل فيه هؤلاء على الصدقات المختلفة من طعام (حبوب) وشراب وكسوات تخفف من الأعباء المفروض على أسرهم توفيرها لهم كجزء من متطلباتهم الدراسية، فضلاً عن دور هذه

---

(1) الجندي، السلوك، ج2، ص71، 549.

(2) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص120 – 121.

(3) الجندي، السلوك، ج1، ص508؛ ج2، ص44، 129.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص401؛ بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج2، ص200 – 201.

(5) بامخرمة، المصدر نفسه، ج1، ص77 – 78.

(6) الجندي، السلوك، ج2، ص62.

(7) الجندي، المصدر نفسه والجزء، ص207، 253، 575؛ الملك الأفضل، العطايا السَّنية، ص290 – 291، 533 – 534.

المدارس وما يقدم فيها من تشجيع هؤلاء الطلاب الفقراء على الإقبال وبكل شغف على الدراسة، ولم يقتصر دور النساء على إنشاء هذه المدارس فقط وتحديد الوقف لها والاكتفاء بذلك بل شارك بعضهن في البحث عن القائمين عليها من موظفي الوقف والمدرسين والمعيدين وغيرهم ممن يجدن فيهم الكفاية والمقدرة والخبرة في التعليم في مدارسهن، وتسخير أموال الوقف الذي يقمن بوقفه على مدارسهن للصرف على هؤلاء بما يشجعهم على العطاء وعدم التقصير في مهامهم التعليمية، راجيات من ذلك العمل الأجر والثواب من الله (ﷻ)، ويبدو أن لازدهار الحركة العلمية الذي شهدتها اليمن وتحديداً في العصر الرسولي دور في تشجيع هؤلاء النسوة على ضرورة المشاركة بما لديهن من أملاك وعقارات وأموال أوقفنها لصالح دور العلم والعبادة، ومن أوائل من اشتهرن بذلك الدار الشمسي بنت عمر بن رسول (ت: 695هـ/1295م)، ودار الأسد بنت محمد بن الحسن بن رسول (ت: 704هـ/1305م)، والحرة مريم بنت الشيخ شمس الدين العفيف (ت: 713هـ/1313م) زوجة السلطان المظفر يوسف الأول، والحرة نبيلة بنت يوسف بن رسول (ت: 718هـ / 1318م)، والحرة ماء السماء بنت يوسف بن رسول (ت: 724هـ / 1323م)، وجهة الطواشي آمنة بنت إسماعيل الحلبي (ت: 762هـ / 1360م)، وجهة الطواشي جمال الدين معتب بن عبد الله الأشرفي زوجة السلطان الأشرف إسماعيل بن العباس بن رسول (ت: 796هـ/ 1393م)، وجهة مرشد سلامة بنت علي بن داود بن رسول (ت: 804هـ/ 1401م)، وغيرهن الكثير ممن وضعنا التعليم و تطويره والوقف عليه نصب أعينهن[1].

خلاصة القول أن الوقف الإسلامي في العصر المذكور مر بمراحل متعددة ساعد على تطوره والنهوض به الازدهار الاقتصادي الذي شهدته اليمن في العصر الرسولي والوعي الديني والحضاري والتطور العلمي والثقافي الذي عم هذه البلاد وجعل الناس على اختلاف أطيافهم وجنسهم يتسابقون على تقديم الأوقاف للمؤسسات التعليمية والإشراف عليها أو ترك ذلك الأمر لأصحاب الخبرة والمختصين من العلماء والفقهاء ممن شهد لهم بالأمانة والخبرة والحنكة والقدرة على إدارة مثل هذه المؤسسات، ومن الملاحظ أن لطرق وأساليب الإدارة للأوقاف دور فيما وصلت إليه هذه الأوقاف من تطور وازدهار وهو ما سوف نقوم بدراسته.

خامساً - طرق وأساليب إدارة الوقف الإسلامي وتنظيمه في اليمن

تظهر لنا بعض العبارات التي خطت على بعض الوقفيات الحرص الشديد الذي أولاه أصحاب الأوقاف على ما أوقفوه من أراضٍ وعقارات سخر مردودها لصالح المساجد والمدارس التي أنشؤوها، وقد ركز هؤلاء في اختيار الألفاظ الحادة والتحذيرية عند كتابة مثل هذه الوقفيات

[1] **عمّا قدمنـــه هؤلاء النسوة وغيرهن من أراضٍ وعقارات سخرت لخدمة الحركة العلمية انظر: الجندي، السلوك، ج 2، ص28، 41، 65 – 66، 77، 82، 130، 172، 253، 405، 406، 455، 468، 252 253؛ الخزرجـــي، العقود اللؤلؤيـــة، ج1، ص23، 98، 172، 293، 426 –430؛ج2، ص253،118، الملك الأشرف، فاكهة الزمن، (الباب الخامس)، ص 824،823،713، 825؛ ارتفاع الدولة المؤيدية، ص35، 36، 285،283،37، 286، 288، 289؛ ابن الديبع، الفضل المزيد، ص91، 99، 108، 111– 112.**

لعدم المساس بها وبوظائفها التي أوقفت لأجلها لكي تؤدي دورها التعليمي بالشكل الصحيح، ومن العبارات التي كتبت على هذه الوقفيات: ((وقف الواقف المذكور... وجميع ما ذكر على سبيل المذكور بالشروط المذكورة، وقفاً صحيحاً شرعياً محبساً مسبلاً مؤبداً محرماً متصل الابتداء والانتهاء، كلما حُدث عليه دهر جدده، أو مرّ عليه عصر شدده، صدقة ماضية لا يزيدها مرّ الليالي والأيام إلاّ تأكيداً، ولا كثرة الشهور والأعوام إلاّ تشديداً ولا اختلاف الأيام والأوقات إلاّ تأكيداً، لا ينقص حكمها ولا يغير رسمها ولا يحل عراها تكرر الأيام ولا يوهى قواها مرّ السنين والأعوام، فهي قائمة على أصولها ثابتة على شروطها لا يبدل لها شرط ولا يخالف في شيء منها عهد لا تباع ولا توهب ولا تورث حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين...))[1].

ومن الملاحظ أن ذلك التشديد جاء نتيجة لعظم مثل تلك الأوقاف وكثرتها، وحرصاً على وارداتها من أي بسط أو نهب قد تتعرض له من أي طامع، فإذا ما نظرنا فقط إلى الأملاك التي ورد ذكرها في الوقفية الغسانية المحفوظة اليوم في إدارة الأوقاف في مدينة تعز، والمحتوية على ما أوقف على المدرسة الأشرفية الكبرى التي بناها السلطان الأشرف الثاني إسماعيل نجد بأنها احتوت على أكثر من ثلاثمائة قطعة أرض خاصة، خارجاً عن الأسهم التي تحصل عليها المدرسة من أراضٍ أخر، والعديد من المنشآت الحيوية كالحوانيت والفنادق والدور والحمامات والمعاصر وغيرها من العقارات التي تم التفصيل في موقعها وحدودها ومساحتها في إطار محتوى الوقفية[2].

وحرصاً على ذلك، شدد اليمنيون على ضرورة الاهتمام بالوقف والعناية به واختيار الأساليب والطرق المناسبة لإدارته بالشكل الصحيح الذي يضمن الحفاظ عليه من المتربصين، ومن بعض الورثة الذين كانوا يعتقدون أن لهم الحق في التصرف في أمواله وإعادة توزيعها بما يتواكب وأطماعهم الخاصة، على اعتبار أنها كانت من أملاك أجدادهم السابقين، وإذا ما نظرنا إلى أسلوب إدارة الوقف طوال مدة حكم الدولة الأيوبية وصدر من عمر الدولة الرسولية نجد أن الإشراف عليه وعلى أمواله وعلى ما جاء في وقفيته كان يندرج ضمن مهام الفقهاء والقضاة وبتكليف من أصحاب الأوقاف أنفسهم، إذ كان يسند إلى فقهاء كل منطقة نظارة الوقف الذي يوافقون على الإشراف عليه ومراقبة توجيه ارتفاعه للأغراض التي وقف من أجلها، وبدورهم كان أئمة المساجد أو المدارس يقومون بالإشراف على الأوقاف المخصص ريعها للصرف والتكفل بنفقات هذه المساجد والمدارس من حيث كفاية رواتب الأئمة والمؤذنين والقومة والدارسين والمدرسين بهذه المؤسسات الدينية والتعليمية[3]، وقد استمر إسناد تلك الأوقاف إلى القضاة والفقهاء وحكام الشرع طوال حكم بني أيوب وجزء من حكم بني رسول حتى عهد السلطان المؤيد داود بن رسول الذي قام بنقل شؤون الأوقاف من حكام الشرع إلى أرباب الدواوين، بعد أن أشار عليه بذلك القاضي رضي الدين أبو بكر بن محمد بن عمر اليحيوي (ت: 709هـ / 1309م)،

---

(1) **الوقفية الغسانية، ص18.**

(2) **انظر: المصدر نفسه، ص5 – 13، 14، 16، 18، 40 – 41، 77 – 79.**

(3) **بامخرمة، تاريخ ثغر عدن، ج1، ص239.**

وجعل للوقف منذ ذلك الحين ديواناً خاصاً تشرف عليه الدولة عُرف بديوان الوقف [1]، وتذكر المصادر أن السبب في ذلك التحول يعود إلى اكتشاف المؤيد أنه لم تكن لدى حكام الشرع المكلفين بشؤون الوقف دفاتر خاصة لتدوين الإرادات والمصروفات الخاصة بالوقف يمكن الرجوع إليها عند الحاجة، وعرف ذلك عندما طلب من وزيره القاضي حسام الدين حسَّان بن أسعد العمراني وبعض أخوته ممن تولوا المناصب القضائية والوقفية مراجعة شؤون الوقف معه وحساب أموال الأيتام فلم يتمكنوا من ذلك، لعدم امتلاكهم لأي سجلات تدون فيها حسابات الأوقاف، فأمر بالقبض عليهم ومصادرة كل أملاكهم وأموالهم[2]، ومنذ ذلك الحين ردت أمور الوقف وحساباته إلى الدولة لتشرف عليها مباشرةً، وجعل له ديواناً متكاملاً بمرؤوسيه وموظفيه وعامليه، يتولون رصد تلك الأوقاف ومواقعها ومساحتها وحدودها، وما يصل منها من أموال أو غلال، ثم يقومون بتوزيع تلك الأموال حسب الحاجة، وبموجب ما جاء في الوقفية، فمنها ما يذهب للترميم، وللإصلاح، وللإضاءة، ولجلب الماء، ولتنظيف، ولتوفير مستلزمات المدارس والمساجد الموقوف عليها، ولصرف مرتبات (جوامك) المدرسين والقيمين والعاملين بها، وإعانات الطلاب الدارسين فيها، والأيتام إن وجدوا، والفائض منها يستفاد منه في جوانب أخرى[3].

وقد ضم ديوان الوقف عدد من الموظفين والعاملين فيه، يأتي على رأسهم مشد الوقف؛ وهو المسؤول الأول على الوقف وأمواله، وما أجر من أراضيه، وما دخر من أموال الأراضي المؤجرة، والعناية بالأمور الأخرى المتعلقة بكل ما هو موقوف. ويشاركه في ذلك موظف يعرف بـــ: ناظر الوقف أو النائب – على ما يبدو –، ويشترط في تعيين المشد والناظر أن يكونا ممن عرفوا بعدلهم ودينهم وأمانتهم، ويخضع لهم عدد من الكتاب الذين يتولون تسجيل أموال الوقف، في سجلات ودفاتر خاصة، وفيما يتم صرفها، مع تسجيل الداخل منها والخارج. كما يتبع ديوان الوقف موظفون يعرفون بالأعيان، ويشترط في اختيارهم أن يكونوا من ثقات الناس ويتولون صرف النفقات، ويجب أن يكونوا حاضرين بحسهم وذهنهم عند توزيع تلك النفقات على المعلمين والطلاب والأيتام، لوقوع تلك الأموال تحت مسؤوليتهم، وفي حالة ضياعها يتحملون كامل المسؤولية في ذلك، وعليهم تسجيل جميع المعلومات عن الطلاب الدارسين وما يصرف لهم، ومعلومات عن الأيتام ما تحت سن البلوغ لتصرف لهم النفقات، وتوقيفها إذا ما بلغ سن البلوغ، وفي حالة الاستمرار في تسليمها لهم يتحملون المسؤولية أمام الدولة[4]. في حين يتولى مسؤولية الحفاظ على الكتب الموقوفة في المدارس والمساجد موظفين يتبعون ديوان الوقف يعرف الواحد منهم بحافظ أو خازن الكتب، مهمته الحفاظ على الكتب من أي آفات قد تتعرض لها، وتفقدها من

---

(1) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج1، ص389 – 390؛ ج2، ص140.

(2) ابن عبد المجيد، بهجة الزمن، ص 185؛ الملك الأشرف، فاكهة الزمن، الباب الخامس، ص474.

(3) الوقفية الغسانية، ص16، 64، 78، 104، 166.

(4) الحسينـــي، الحسن بن علي الشريف، ملخص الفطن والألباب ومصباح الهدى للكتاب، مخطوط رقم (H 130)، مكتبة لأمبروزيانا، ميلانو، ايطاليا، ص9 – 10.

حين لآخر، وصيانتها وتجليدها للحفاظ عليها، كما يتولى الإشراف على إعارة الكتب، وتحديد المدة الزمنية للإعارة[1]، ومن أشهر من تولى شد ديوان الوقف القاضي وجيه الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر بن محمد بن عمر اليحيوي (ت: 770هـ/ 1368م)، في عهد الدولة الأفضلية[2].

وأخيراً نجد أن الإدارة الجيدة في تسيير شؤون الوقف كانت من الأسباب التي أدت إلى نجاح الأوقاف التعليمية في اليمن، والتي عكست نفسها إيجاباً على الحركة العلمية التي جعلت من اليمن أحد أهم البلاد الإسلامية، ومقصد العلماء والباحثين، لما شهدته من كثرة في الأوقاف، وحنكة في إدارتها وتنظيمها، وتسخير أموالها في الطريق الصحيح، بما يتواكب والمصلحة العامة.

سادساً- أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن:

إن الدارس لتاريخ الوقف في اليمن في العصر الإسلامي عامة وفي فترة الدراسة خاصة يلاحظ أن هناك توجه غير مسبوق للأوقاف الإسلامية التي خصص ريعها للصرف على دور العلم والعبادة، وأن هناك مرحلة من الوعي وصل إليها اليمنيون فيما يخص الأوقاف، لما لها من تأثير على التعليم، ومن الطبيعي جداً أن يكون لتلك الأوقاف التي انتشرت في عموم مدن اليمن وقراها والموقوفة من قبل شرائح المجتمع المختلفة دور في ظهور نهضة علمية كبيرة في اليمن جعلت من هذا القطر العربي الإسلامي يحتل مكانة عظيمة لا تقل عن المكانة التي احتلتها عواصم بعض البلاد العربية والإسلامية مثل بغداد والقاهرة ودمشق وغيرها، حتى أن اليمن بفعل ما شهدته من تطور علمي أصبحت معروفةً، وقبلةً لكل العلماء والباحثين عن العلم والمعرفة.

ويظهر أثر الوقف الإسلامي جلياً على الحركة العلمية من خلال ما كان للأموال الموقوفة من دور في إعادة تعمير المنشآت التعليمية، وترميم ما خرب منها بفعل الزمن، وعمل الزيادات اللازمة حسب الحاجة من ملحقات وقاعات ومبان تابعة لهذه المنشآت، تطلّبها توسع التعليم، وزيادة عدد الطلاب المقبلين عليه من داخل اليمن وخارجه.

لقد شكلت أموال الأوقاف وما يصرف منها على المتعلمين دافعاً قوياً وسبباً مهماً في توافد العديد من الطلاب على المدارس التعليمية لتلقي العلوم المختلفة، غير مهتمين بما قد يكلفهم ذلك من مصروفات التعليم، لاسيمَّا وأنهم كانوا على يقين بأن ما يقدم لهم من أموال هذه الأوقاف سوف يغنيهم عن السؤال والحاجة، وسوف يخفف كثيراً من الأعباء التي قد يتحملها آباؤهم، والتي قد تكون سبباً في عدم إلحاق الكثير من الأهل لأبنائهم بالمدارس لعجزهم عن الوفاء بمستلزمات التعليم التي يحتاجها الأبناء، إلاّ أن كثرة الأوقاف وما يصل منها من أموال، وما يصرف منها لصالح طلبة العلم خفف كثيراً من الالتزامات الواقعة على عاتق بعض الأهالي وساعدهم على أن يلحقوا أبناءهم بالمدارس دون أن يكلفهم ذلك شيئاً، بل على العكس من ذلك فمن أموال الوقف أصبح هؤلاء الطلاب الفقراء يحصلون على قوتهم اليومي ومصروفهم ولباسهم، ووصل الأمر

---

[1] **الوقفية الغسانية، ص40.**

[2] **الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج2، ص140.**

ببعضهم إلى الارتقاء بفعل التعليم إلى أعلى المراكز في الدولة لما حصلوا عليه من دعم الوقف، أو الوصول إلى مستوى كبار العلماء بفعل تعليمهم، واكتساب بعضهم شهرة بلغت كافة عموم بلاد اليمن، والبلاد الإسلامية المجاورة لها.

وفي الوقت نفسه، ساعدت كثرة المكتبات الموقوفة والكتب النادرة الموجودة فيها على أن تشهد اليمن شهرة علمية عظيمة منقطعة النظير، حتى أن بعض مدنها مثل زبيد وصنعاء وعدن وحضرموت (تريم وشبام) وتعز وغيرها من هجر العلم التي اشتهرت بها اليمن في التاريخ الإسلامي، أصبحت أماكن تشد إليها رحال العلماء بحثاً عن نوادر أمهات الكتب، لما احتوته مكتباتها الموقوفة من كتب نادرة ونفيسة، كما ساعد مردود أموال الوقف على تعيين الموظفين المختصين بشؤون إدارة المكتبات وتنظيمها وترميمها والعناية بها وبكتبها وبإعارتها، وعمل القاعات والرفوف المخصصة لرص الكتب، وغرف المطالعة وتهيئة الأجواء المناسبة للمطالعة.

وعلى أية حال، فقد أسهم الوقف الإسلامي في اليمن بدور رئيس في تقدم الحياة العلمية والثقافية، وكان سبباً أساسياً لمعظم المنجزات العلمية والحضارية التي شهدتها البلاد في عصر الدولة الأيوبية وجزء من الدولة الرسولية، إذ أنه بفعل أموال الوقف الإسلامي وما سخرت له؛ أصبح العلم والمعرفة والتعليم في متناول أيدي الجميع، وليس محصوراً في أيدي فئة معينة دون غيرها، وأصبحت دور العلم والعبادة في كل مدينة وقرية، ولم يعد هم الصرف عليها من الأمور المقلقة والمثيرة، والمكلفة لميزانية الدولة، لاسيَّما بعد أن أوقف الكثير من الميسورين جزءاً كبيراً من أفضل أموالهم وعقاراتهم لصالح هذه المدارس والعاملين والدارسين فيها، فضمنوا بذلك استمرارية عمل هذه المنشآت، وعدم توقفها، وقيامها بالدور الديني والعلمي والأخلاقي الذي أنشئت لأجله.

لقد توصلنا في بحثنا المتواضع هذا الذي تناولنا فيه دراسة أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن من منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجريين إلى عدد من النتائج، أهمها:

1 - أن هناك توجه لم تشهد اليمن له مثيل خلال تاريخها فيما يخص الأوقاف، كان الهدف الرئيس منه هو النهوض بالحركة العلمية وتطويرها، وإيجاد موارد دخل لها تضمن استمرارها وعطاءها.
2 - أن ما قدم من وقف لم تنفرد به فئة أو شريحة أو جهة أو جنس معين، بل على العكس من ذلك، فقد شارك فيه جميع أفراد المجتمع اليمني حاكم ومحكوم، غنياً وفقير، عالم وجاهل، رجل وامرأة، مما أدى إلى تفاوت تلك الأوقاف، واختلاف مواردها.
3 - أن كثرة أموال الأوقاف وتسخيرها في الطريق الصحيح في صالح التعليم انعكس بدوره على العلاقات العامة بين الناس، وخفف من الفوارق الاجتماعية بينهم.

4 -أن الوقف في اليمن في المدة موضوع الدراسة كان هو المصدر المالي الأساسي والوحيد للمدارس اليمنية، حتى أن الفضل الأول في الصرف عليها واستمرار مهامها يعود له، إضافة إلى ما كان يقدمه الحكام من أوقاف كممثلين للدولة.

5 -أن هناك اختلافاً في نوع الوقف وعدده، بحسب الحالة المادية للواقف، ومدى رغبته في خدمة القطاعات والمؤسسات التعليمية، وهو ما جعل هناك اختلافاً في أوقاف المدارس؛ من مدرسة لأخرى، وغالباً ما تكون مدارس السلاطين والأمراء والأغنياء من التجار وغيرهم أكثر وقفاً بسبب كثرة ممتلكاتهم وإقطاعياتهم وأموالهم، في حين لم يجد غيرهم سوى مجموعة من الكتب يوقفونها، أو حتى كتاب واحد فقط.

6 -أن هناك حرصاً شديد من أصحاب المدارس على مدارسهم؛ لأجل استمرار عملها وقيامها بمهامها وعدم تعثرها، وللحفاظ عليها وعلى أوقافها قاموا بتحديد خط الوقفيات أو ما يعرف بالوثائق الوقفية؛ وحددوا فيها صفة هذه المدارس، وحدودها ومساحتها، والأماكن الموقوفة عليها، والمرتبين فيها من أئمة ومؤذنين ومدرسين ومعيدين وقيمين وحتى الطلاب والأيتام إن وجدوا، وما يصرف لكل منهم من رواتب وأطعمة وملابس وهبات شهرية أو سنوية، وحرصاً على شرعية هذه الأوقاف يتم ختمها بحضور عدد من الشهود المعروفين والمشهود لهم بالنزاهة والدين، مع توثيق هذه الوقفيات.

7 -تركيز الواقفين على التنويع في أوقافهم حسب حاجة المدرسة؛ لهذا تنوعت تلك الأوقاف ما بين أراضٍ زراعية وأودية وعقارات يتم تأجيرها والاستفادة من مالها، وما بين كتب نادرة ونفيسة يحصل الطلاب على المعرفة منها.

8 -أن سبب نجاح الوقف الإسلامي في اليمن في المدة المذكورة وما ترتب عليه من نهوض بالتعليم يعود للإدارة الصحيحة في التعامل مع هذه الأوقاف، والتسخير الجاد للأموال الواردة منها ووضعها في مخارجها الصحيحة، ولما حددت له، مما أدى بدوره إلى استمرار عطاء تلك المؤسسات وزيادة خيرها العلمي لفترات طويلة.

المصادر والمراجع:

1- ارتفاع الدولة المؤيدية جباية بلاد اليمن في عهد السلطان المؤيد داود بن يوسف الرسولي (721هـ / 1321م)، تحقيق: محمد عبد الرحيم جازم، المعهد الفرنسي، صنعاء، 2008م.

2- الأكوع، إسماعيل بن علي، البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت / مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، 1408هـ/1988م.

3- بامخرمة، عفيف الدين أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد (ت: 947هـ / 1540م)، تاريخ ثغر عدن، مطبعة: بريل، ليدن، 1936م.

4- بامخرمة، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، مج2، تحقيق: عبد الرحمن جيلان صغير، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، 1425هـ / 2004م.

5- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت:256هـ/869م)، صحيح البخاري، ج4، تحقيق: قاسم الشماعي الرفاعي، دار القلم، بيروت، 1407هـ / 1987م.

6- الترمذي، محمد بن عيسى (ت:279هـ / 892م)، سنن الترمذي، ج3، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

7- الجندي، أبو عبد الله بهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب (ت: 732هـ/1331م)، السلوك في طبقات العلماء والملوك، تحقيق: محمد بن علي الأكوع، مكتبة الإرشاد، ط2، 1416هـ/ 1995م.

8- ابن حاتم، بدر الدين محمد (ت. د: 702هـ/1302م)، السمط الغالي الثمن في أخبار الملوك من الغز باليمن، تحقيق: ركس سمث، لندن، 1974م.

9- حاجي خليفة (ت: 1067هـ/ 1656م)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج1، مكتبة وكالة المعارف التركية، اسطنبول، 1360هـ/ 1941م.

10- الحسيني، الحسن بن علي الشريف (توفي بعد سنة 815هـ / 1412م)، ملخص الفطن والألباب ومصباح الهدى للكتاب، مخطوط رقم (H 130)، مكتبة الأمبروزيانا، ميلانو، ايطاليا.

11- الحكمي، نجم الدين عمارة بن علي (ت: 569هـ / 1173م)، تاريخ اليمن المسمى المفيد في أخبار صنعاء وزبيد وشعراء ملوكها وأعيانها وأدبائها،ط3،تحقيق:محمد بن علي الأكوع،المكتبة اليمنية، صنعاء،1985م.

12- الخزرجي، علي بن الحسن (ت: 812هـ / 1409م)، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، ج1، عنى بتصحيحه: محمد بسيوني عسل، مطبعة: الهلال، القاهرة، 1329هـ / 1911م.

13- أبو الخيل، سليمان بن عبد الله، الوقف في الشريعة الإسلامية حكمه وحكمته وأبعاده الدينية والاجتماعية، مطابع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1429هـ / 2008م.

14- أبوالخيل، الوقف وأثره في تنمية موارد الجامعات،الإدارة العامة للثقافة والنشر،الرياض،1425هـ/ 2004م.

15- ابن الديبع، وجيه الدين أبو الضياء عبد الرحمن بن علي (ت: 944هـ/ 1537م)، الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، تحقيق: يوسف شلحد، دار العودة، بيروت، 1983م.

16- ابن الديبع، قرة العيون بأخبار اليمن الميمون، حققه وعلق عليه: محمد بن علي الأكوع، ط2، دار بساط، بيروت، 1409هـ / 1988م.

17- الشرجي، أبوالعباس أحمد بن عبد اللطيف (ت:893هـ/1487م)، طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص، دار المناهل، بيروت، 1406هـ / 1986م.

18- ابن عبد المجيد، تاج الدين عبد الباقي (ت: 744هـ/1343م)، تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن في تاريخ اليمن، تحقيق: عبد الله محمد الحبشي ومحمد أحمد السنباني، ط1، دار الحكمة، صنعاء، 1408هـ/1988م.

19- الفيومي، أحمد بن محمد علي (ت: 770ھ/ 1368م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دار الفكر، بيروت، د.ت.

20- الكردي، أحمد الحجي، الأحوال الشخصية الأهلية – والنيابة الشرعية – والوصية – والوقف – والتركات، منشورات جامعة دمشق، ط5، دمشق، 1413ھ / 1993م.

21- الماوردي، علي بن حبيب (ت: 450ھ /1058م)، الحاوي الكبير، تحقيق: علي بن محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1414ھ / 1994م.

22- ابن المجاور، جمال الدين أبوالفتح يوسف بن محمد (ت: 690ھ/1291م)، صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماة تاريخ المستبصر، اعتنى بتصحيحها: أوسكر لوفجرين، ط2، دار التنوير، بيروت،1407ھ/ 1986م.

23- المعجم الوجيز، وزارة التربية والتعليم، القاهرة، 1425ھ / 2004م.

24- الملك الأشرف، أبو العباس إسماعيل بن العباس (ت:803ھ/1400م)، فاكهة الزمن ومفاكهة الآداب والفنن في أخبار من ملك اليمن على أثر التبابعة ملوك العصر والزمن،(الباب الخامس)،تحقيق:علي حسن معيلي، رسالة دكتوراه، جامعة تونس، تونس، 2005م.

25- الملك الأفضل، العباس بن علي بن رسول (ت:778ھ/1376م)،العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية، دراسة وتحقيق: عبد الواحد الخامري،إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء،1425ھ/2005م.

26- الموسوعة العربية العالمية، ج27، ط2، مؤسسة أعمال الموسوعة، الرياض، 1419ھ/ 1999م.

27- وثائق تعليمية من عصر الدولة الرسولية (626 – 858ھ / 1228 – 1454م)، دراسة ونشر وتحقيق: ضيف الله بن يحيى الزهراني وطلال بن جميل الرفاعي، مطبعة: بهادر، مكة، 1417ھ / 1996م.

28- الوصابي، وجيه الدين عبد الرحمن بن عمر الحبيشي (ت: 782ھ / 1380م)، تاريخ وصاب الاعتبار في التواريخ والآثار، تحقيق: عبد الله محمد الحبشي، مركز الدراسات اليمنية، صنعاء، 1979م.

29- الوقفية الغسانية، مخطوطة محفوظة بدائرة الأوقاف بمدينة تعز، برقم (6).

30- الويســـي، حسين بن علي، اليمن الكبرى كتاب جغرافي تاريخـــي، ط2، مكتبة الإرشاد، صنعاء، 1412ھ / 1991م.

31- يحيى بن الحسين بن القاسم (ت: 1100ھ / 1688م)، غاية الأماني في أخبار القطر اليماني، تحقيق: عبد الفتاح عاشور، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1968م.